

اليوم: الأربعاء  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ٨ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ٩ / ١١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الصلوة .. فتوى ..



(توزيع فواتير الماء والكهرباء في المسجد) فتوى رقم (٤٩٧١)

سائل يقول:

هل يجوز توزيع فواتير الكهرباء والماء في المسجد؟ وهل يجوز التكلم بعد الصلاة مع العامة في المسجد لأجل المصلحة عامة؟

الجهاب:

يُكره توزيعها في المسجد؛ لأن المساجد إنما بنيت لذكر الله، وإقامة الصلاة، وليست هنالك ضرورة؛ لإمكان اتخاذ مكاناً معيناً يُخبر به الناس، توزع فيه الفواتير. ولا بأس بالكلام العام لأجل مصلحة عامة؛ استغلالاً لوجود الناس واجتماعهم بعد الصلاة، مع الالتزام بآداب المساجد من عدم رفع الصوت، أو السب، أو الشتم، ونحوها.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عمرو بن نسيب البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590